

ورثة يطالبون بنكاً بمليون درهم تعويضاً عن بلاغ ضد مورثهم

رفع ورثة دعوى ضد بنك بطلب مليون درهم تعويضاً عن الاضرار التي لحقت به نتيجة إبلاغ الشرطة بأنه أصدر شيكاً بدون رصيد .

وقال ورثة المتوفى أن مورثهم كان يتعامل مع البنك بموجب عقود تسهيلات ائتمانية منها قرض من خلال حسابه الجاري لضمان ودائع وقام بسحب شيك لمصلحة البنك ضماناً لقرض غير أن الأخير قام بعدة إجراءات بسوء نية إذ خصم فوائد القرض مقدماً ثم أقفل الحساب وتسييل جميع ودائع المورث لسداد أرصدة مدينة غير حقيقية وحاول مورثهم التفاهم مع البنك لتصحيح قيود الأرصدة لإظهار مقدار الدين الحقيقي غير أن كل محاولاته باءت بالفشل بل أن البنك استمر في كيدته وأبلغ الشرطة بتهمة إصدار شيك من غير رصيد رغم أن الشيك لضمان سداد القرض وليس وفاء لدين مما عكس عليه أضرار أدبية ومادية مشيرين إلى أن مورثهم أقام دعوى على البنك بطلب ١٠٠١٠ دراهم تعويضاً مؤقتاً عن الأضرار وقضي له بطلبه بحكم بات وإذا توفي مورثهم فقد انتقل إليهم الحق في طلب التعويض النهائي عن تلك الأضرار .

وحكمت محكمة أول درجة بإلزام البنك أن يدفع لهم نصف مليون درهم بالإضافة إلى الفائدة ٩% من تاريخ صيرورة الحكم حتى السداد ، واستأنف البنك والمدعون وقضت المحكمة الاستئنافية بإلغاء الحكم المستأنف ورفض الدعوى ، وطعن الطرفان وقضت المحكمة الاتحادية العليا برفض الطعنين والزممت كل طاعن رسم ومصروفات طعنه .

الخليج ٢٠٠٧/٦/١١